

الباحث

م.د نور رعد رشيد

ترجيحات الأصوليين ومساهماتهم في ترسيخ أصول التفسير

Researcher

Dr. Nour Raad Rashid

The preferences of the fundamentalists and their
contribution to establishing the principles of
interpretation

معلومات الباحث

اسم الباحث الأول:

م.د. نور رعد رشيد

البريد الإلكتروني:

noorraad@uokirkuk.edu.iq

الاختصاص العام: أصول الدين

الاختصاص الدقيق: أصول الفقه

القسم: علوم القرآن

الكلية: التربية للبنات

الجامعة: كركوك

البلد: العراق

الكلمات المفتاحية: الترجيح - الأصوليون -

التفسير.

معلومات البحث:

تاريخ الاستلام بالبحث: ٢٠٢٥/٦/١٦

القبول: ٢٠٢٥/٧/١

التوفر على الانترنت: ٢٠٢٥/٨/١

عنوان البحث

ترجيحات الأصوليين ومساهماتهم في ترسيخ
أصول التفسير

ملخص البحث

يُعد علم أصول الفقه من أبرز العلوم التي أرسى القواعد المنهجية لفهم النصوص الشرعية، وعلى رأسها النص القرآني، حيث أسهم الأصوليون بدور محوري في بناء الأسس العلمية للتفسير من خلال تطويرهم لمنهجية الترجيح بين الأدلة.

فالترجيح عند الأصوليين ليس مجرد تفضيل عشوائي بين الأقوال، بل هو عملية منهجية تقوم على قواعد لغوية، وشرعية، وعقلية، تهدف إلى تحديد الرأي الأقوى والأقرب إلى مراد الشارع. وقد انعكس هذا بشكل واضح في تفاسير كثيرة تأثرت بالمنهج الأصولي، مما أدى إلى نشوء تفسير عقلاني منضبط بالضوابط الشرعية.

وقد ساهمت قواعد أصول الفقه - مثل العام والخاص، المطلق والمقيد، الناسخ والمنسوخ، العلة والمعلول، والمصالح المرسلة - في ترسيخ أسس واضحة لتفسير القرآن، وساعدت على مواجهة ظاهرة التفسير بالرأي المجرد، وأوجدت إطاراً علمياً موضوعياً للتعامل مع النصوص القرآنية المتشابهة والدلالات المتعددة. كما أن عدداً من كبار المفسرين كانوا أصوليين في الأصل، كالشافعي والرازي والقرطبي وابن عاشور، وهو ما منح تفاسيرهم بُعداً تحليلياً ومنهجياً متميزاً، يؤكد على الأثر العميق للترجيحات الأصولية في ضبط التفسير الشرعي

مجلة آداب كركوك / العدد (٢) المجلد (١) حزيران ٢٠٢٥



Researcher information

Researcher:

Dr. Nour Raad Rashid

E-mail: noorraad@uokirkuk.edu.iq

General specialty: Foundations of Religion

Exact specialization: Principles Jurisprudence

Department: Qur'anic Sciences

College: Education of Woman

University: Kirkuk

Country: Iraq

Key words:

Weighting - Fundamentalists - Interpretation

Search information

Search Receipt history: 16/6/2025

Acceptance: 1/7/2025

Online availability: 1/8/2025

The Title

The preferences of the
fundamentalists and their contribution
to establishing the principles of
interpretation

Abstract

The weighting had a major and important role in the issues of interpretation when both jurists and fundamentalists has been the subject of many research issues when each of them has had a great impact weighting in solving the problem of stopping to show what is meant when the equality of evidence in the interpretation of the Quranic verse and since each of the jurists and fundamentalists followed different rules according to the approach of each of them was each of them resorting to the rules of competence were often dependent on the external presumption surrounding the text or internal deduced from The words of the Qur'anic verse, which had a great impact in clarifying the meanings of interpretation and its distance from any defect in understanding when the taxpayers or those who were subjected to the interpretation of the book of Allah Almighty Accordingly, the presentation of the opinions of jurists and fundamentalists that were associated with the required meaning be through reference to books with competence, where the study included clarifying those concepts for both interpretation and weighting and clarifying the rules on which both the interpretive and jurisprudential or fundamentalist sciences were based, and the study concluded a basic conclusion that weighting It is considered one of the basic sciences for any interpretive process carried out by scientists, regardless of the methods used in the use of this weighting, and there is nothing wrong with the multiplicity of its methods unjustly

١. مقدمة

لقد كان للأصوليين دور كبير في مختلف علوم القرآن الكريم والفقه، وقد ساهموا في ترسيخ علم التفسير، وقد كان لأصول الفقه دور في تفسير النص وقراءته، وقد توجه علماء الأصول نحو تفسير النص وفقه الخطاب، وقاموا بمساهمات كبيرة في ترسيخ هذا العلم وقد اهتم علماء الأصول و علماء التفسير ببيان الجوانب المختلفة لتفسير النص، ورسم معالم المقصد الشرعي، وحيث إن التفسير يعتني بإدراك دلالات المعاني بشكل سليم وعميق بدلالات المعاني فقد حض الأصوليون الاهتمام على التوسع في بيان الدلالات المختلفة التي أضحت ضرورية من أجل كشف أي غموض في النص، حيث إن المبدأ الأساسي الذي يقوم عليه تفسير النص وتأويله هو الوقوف على دلالاته وتراكيبه وأساليبه، وحيث إن التفسير قد يكتنفه الغموض في بعض جوانب التفسير نتيجة تعدد آراء المفسرين واختلافهم في الوقوف على معنى موحد وجامع، فمن هنا يقتضي الاستعانة بأساليب الأصوليين ولا سيما الترجيح في النص حيث تؤكد كثير من النصوص القرآنية صعوبة فهمها وبالتالي تعددت آراء المفسرين فالترجيح لآراء المفسرين بين النص القرآني هو الاستعانة بالفطرة، والعقل السليم للمفسرين بالأدلة المفضية إلى وقوف على المعنى الصحيح لتفسير النص الشرعي

٢. الباحث على الدراسة

يتلخص في مجموعة من الدوافع العلمية والمنهجية، من أبرزها:

٢,١. إبراز دور علم الأصول في التفسير

علم أصول الفقه لا يقتصر أثره على استنباط الأحكام الفقهية، بل يمتد ليؤسس المنهج العلمي في تفسير القرآن الكريم.

الترجيح الأصولي له حضور قوي في المفاضلة بين الأقوال التفسيرية المتعددة، سواء من جهة دلالات الألفاظ أو قواعد العموم والخصوص أو غيرها.

٢,٢. الحاجة إلى التأصيل المنهجي لعملية الترجيح في التفسير

كثير من المفسرين يرجحون بين الأقوال دون الإفصاح عن الأسس المنهجية لذلك، بينما الأصوليون يملكون أدوات دقيقة ومنهجية علمية تساعد على الترجيح الرصين. البحث يسلط الضوء على تلك الأدوات الأصولية ودورها في تعزيز التفسير المنضبط.

٣. أهمية البحث

بيان الدور العلمي للأصوليين في وضع ضوابط لفهم النص القرآني.
إبراز كيفية توظيف قواعد أصول الفقه في التفسير.
سدّ الفجوة بين الدراسات الأصولية والتفسيرية.

تبرز أهمية البحث من أهمية هذا العلم يكون بتركيز النظر على أهمية الترجيح عند المفسرين وتطبيقاته في التفسير عندهم وهو يفصح عن مكانته في علم التفسير حيث إن كثيراً من الآراء المختلفة عند المفسرين تقتضي الضرورة في بيان معالمها سعياً للوقوف على التفسير الصحيح أو المعتمد لدى المفسر عند تفرقة لآراء متضاربة أو مختلفة يتعذر الاستعانة بأي علم آخر غير الترجيح لبيان معانيه

٤. أسباب اختيار الموضوع:

٤,١. أهمية العلاقة بين علم الأصول والتفسير: يرتبط علم أصول الفقه ارتباطاً وثيقاً بعلم التفسير، فكلاهما يعتمدان على دراسة النصوص الشرعية، واستنباط المعاني منها وفق قواعد منهجية. وهذا يجعل دراسة أثر الأصوليين في التفسير أمراً ذا قيمة علمية كبيرة.

٤,٢. إبراز الجانب المنهجي في الترجيح التفسيري: مع كثرة الاختلافات في الأقوال التفسيرية، تظهر الحاجة إلى معايير علمية ومنهجية للترجيح. وقد تميز الأصوليون بدقة قواعدهم الترجيحية، مما يجعل دراستها وتطبيقها في التفسير ضرورة لفهم سليم للقرآن.

٤,٣. ندرة الدراسات المتخصصة في هذا الجانب: رغم وجود إشارات إلى الترجيحات الأصولية في بعض البحوث، إلا أن الدراسات التي تجمع بين الترجيح الأصولي والتفسير بشكل منهجي وتحليلي لا تزال قليلة، مما يعطي للموضوع طابع الجدّة والأصالة.

٤,٤. الحاجة إلى تعزيز التكامل بين علوم الشريعة: هناك ميل في بعض الدراسات لفصل علم الأصول عن التفسير، رغم أن التكامل بينهما يُسهم في بناء فهم شامل ومتكامل للقرآن الكريم. واختيار هذا الموضوع يأتي لتأكيد هذا التكامل وتجليته.

٤,٥. إثراء الممارسة التفسيرية بالأدوات الأصولية: يرمي الموضوع إلى بيان أن القواعد الأصولية ليست قاصرة على الفقه، بل يمكن الاستفادة منها في التفسير، مما يُثري الممارسة العلمية للمفسر ويمنحه أدوات دقيقة في الترجيح بين الأقوال.

٥. أهداف البحث

يهدف البحث إلى

٥,١. بيان العلاقة الوثيقة بين علم أصول الفقه وعلم التفسير، وبيان أثر الأول في تعديد منهج علمي منضبط للثاني.

٥,٢. الكشف عن دور الأصوليين في بناء قواعد الترجيح التفسيري، من خلال تتبع تطبيقاتهم العملية في كتب التفسير والفقه والأصول.

٥,٣. تحليل أهم القواعد الأصولية المستخدمة في الترجيح بين الأقوال التفسيرية، وبيان مدى صلاحيتها لتكون مرجعية منهجية للمفسرين.

٥,٤. إبراز إسهامات بعض الأصوليين الذين جمعوا بين التأصيل الأصولي والتفسير، كالشاطبي، والرازي، وابن تيمية، وغيرهم، وتوضيح كيفية توظيفهم للأصول في التفسير.

٥,٥. تقويم بعض الممارسات التفسيرية المعاصرة في ضوء القواعد الأصولية، واقتراح ضوابط منهجية تُسهم في ترشيد عملية الترجيح في التفسير.

٥,٦. المساهمة في التأصيل العلمي لتكامل العلوم الشرعية، ودعم الجهود الساعية إلى تجديد علم التفسير من خلال الاستفادة من ثراء علم الأصول.

٦. منهج البحث

قام البحث بالاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي الذي يعتمد الاستقصاء على الآراء التي تهم المادة المبحوثة وآراء العلماء في كيفية توظيف الترجيح في علم التفسير وجمعها وتحليلها للخروج بالنتيجة المرجوة.

٧. المبحث الأول

٧,١. ترجيحات الأصوليين

٧,١,١. الترجيح لغة

رجح: "الرَّجَحُ: الوزْنُ. وَرَجَحَ الشَّيْءَ بِيَدِهِ: رَزَنَهُ وَنَظَرَ مَا ثَقُلَهُ. وَأَرْجَحَ الْمِيزَانَ أَيَّ أَثْقَلَهُ حَتَّى مَالَ. وَأَرْجَحْتُ لِفُلَانٍ وَرَجَّحْتُ تَرْجِيحاً إِذَا أَعْطَيْتَهُ رَاجِحاً. وَرَجَحَ الشَّيْءُ يَرْجَحُ وَيَرْجُحُ وَيَرْجُحُ رُجُوحاً

وَرَجَحَانَا وَرُجَحَانَا، وَرَجَحَ الْمِيزَانُ يَرْجَحُ وَيَرْجُحُ وَيَرْجُحُ رُجَحَانَا: مَالَ. وَيُقَالُ: زِنْ وَأَرْجَحْ، وَأَعْطِ رَاجِحًا. وَرَجَحَ فِي مَجْلِسِهِ يَرْجَحُ: نَقَلَ فَلَمْ يَخَفْ" (ابن منظور، محمد بن مكرم؛، ١٤١٤هـ، صفحة ٤٤٥).

الرَّجَاحَةُ: "الْحَلْم، عَلَى الْمَثَلِ أَيْضًا، وَهَمٌّ مِمَّا يَصِفُونَ الْحُلْمَ بِالثَّقَلِ كَمَا يَصِفُونَ ضِدَّهُ بِالْخَفَةِ وَالْعَجَلِ. وَقَوْمٌ رُجَّحٌ وَرُجَحٌ وَمَرَجِيحٌ وَمَرَجُحٌ، حُلَمَاءٌ، وَاحِدُهُمْ مَرَجَحٌ وَمَرَجَاحٌ"، (ابن سيده، علي بن إسماعيل؛، ٢٠٠٠م، صفحة ٧٥).

٧, ١, ٢. الترجيح اصطلاحاً

الترجيح: اعتنى الأصوليون بتعريف الترجيح بألفاظ متنوعة ومتقاربة فذكر الباجي "الترجيح هو أن يكون في الدليل الواحد ما يميزه عن غيره بمعنى أنه يستعان به كدليل يعارض بمصل ذلك الدليل فيعمل على الترجيح ليصحّ التعلق به" (الباجي، سليمان بن خلف؛، ٢٠٠٣، صفحة ١٢٦).

ويلاحظ التشابه لهذا المفهوم عند الرازي في كتابه المحصول في علم الأصول فهو يذكر أن الترجيح هو أن يكون أحد الدليلين فيه قوة على الآخر فيتم العمل به ويهمل الآخر (الرازي، محمد بن عمر؛، صفحة ٣٩٧).

وعرف الترجيح أنه تغليب بعض الإمارات على بعض في سبيل الظن أو هو بيان القوة لأحد المتعارضين أو تقوية أحد الدليلين بوجه معتبر أو هو اقتران أحد الصالحين للدلالة على المطلوب مع تعارضهما بما يوجب العمل به وإهمال الآخر (الزغير، لطفي بن محمد؛، ٢٠٠٨م، صفحة ٣٦١).

وعرف بأنه اقتران الإمارة بما تقوى به على معارضتها (عضد الدين الإيجي، عبد الرحمن، ٢٠٠٤م، صفحة ١٤٥) وكذا رأت الشافعية بأن جعلت الترجيح تقوية الإمارة في حال وجود معارضة من أجل أن يتم التغليب من أجل العمل بما هو دونه من أجل ترجيحه فيحدث الترجيح لأحدهما عبر إعمال الإمارة بظنيتها لأن في حال القطع لا يعمل الترجيح (الخراساني، محمد أمين الحسيني؛، ٢٠١٧م، صفحة ١٥٣).

وعرفه بعضهم بأن الرجحان أي القوة التي لأحد المتعارضين على الآخر، وهذا معنى قولهم: هو اقتران الدليل الظني بأمر يقوى به على معارضه واشتراط أن يكون تابعا حتى لو قوي أحدهما بما هو

غير تابع له لا يكون رجحاناً (التفتازاني، سعد الدين مسعود بن عمر؛، ١٣٧٧هـ / ١٩٥٧م، صفحة ٢٠٦).

ويرى الغزالي أن الترجيح يتم عمله في حال الظن وهي متفاوتة القوة لأنه لا يتم إعماله في حال العلم (ينظر: الغزالي، محمد بن محمد؛، ٢٠١٤م، صفحة ٥٨٦).

ورأى بعض الأصوليين أنه لا يشترط التعارض من أجل حدوث الترجيح وقد حدث خلاف عليه بين ما تم الاختلاف عليه من إمكان التفاوت بين القطعيين أو الاعتماد على عمل الترجيح في حال وجود التعارض (ينظر: البرزنجي، عبد اللطيف عبدالله؛، ١٩٩٣م).

وقد اختلف العلماء من الأصوليين في العمل بالراجح إلى مذاهب منهم من ذهب إلى أن العمل بالراجح واجب وذلك بالنسبة إلى المرجوح، حيث إن العمل به ممتنع سواء كان الرجحان قطعياً أم ظنياً واستدل أصحاب هذا الرأي بإجماع الصحابة، أي النص النبوي له حالات متعددة (مجيد، شاکر شاکر؛، السنة الخمسون، محرم ١٤٤٢هـ، أيلول ٢٠٢٠)، على العمل بالترجيح وقد نقل عنهم وجوب تقديم الراجح من الظنيين كما أنه لو لم يعمل لزم العمل بالمرجوح ولا شك أن ترجيح المرجوح على الراجح ممتنع عقلاً وبينما ذهب الرأي الثاني إلى إنكار الترجيح بين الأدلة وقالوا عند التعارض يلزم التخيير أو التوقف (الحفناوي، محمد، ١٩٨٧م، الصفحات ٢٩١ - ٢٩٢).

وذهب الجمهور من الحنفية والشافعية وبعض الحنابلة والجعفري أن الترجيح من فعل المجتهد حيث عرفه البخاري وبعض الحنفية أنه إظهار قوة لأحد الدليلين المتعارضين لو انفردت عنه لا تكون حجة معارضة وعرفه البعض أن الترجيح صفة لأدلة وهو ما ذهب إليه الشافعية (البرزنجي؛، صفحة ٨٧).

والمرجحات بين الأدلة كثيرة جداً وقد اهتم العلماء وفصلوها وقد أشاروا أن وجوه الترجيح لا تنحصر ولا تنضب في عدد معين فقد أورد الحازمي في مقدمة كتابه الاعتبار في النسخ والمنسوخ من الآثار خمسين وجهاً للترجيح وقد اجتهد بعض أئمة أهل العلم في استقصاء هذه الوجوه وحصرها في تقييمات معينة كما عني السيوطي بمثل هذا الحصر وكذلك فعل القاسمي الذي قسم المرجحات إلى أربعة أقسام (بخيت، حمدي؛، ٢٠١٩م، صفحة ٣٧).

والترجيح في حال التفسير هو الترجيح بين أقوال أهل العلم لعجزه من إبداء معنى تفسيري جديد أو فهماً إضافياً وقد يكون للمفسر حالات لا ينشئ فيها معنى جديد لكنه نادر لأن الإنشاء يتطلب منحة علمية قوية والترجيح عند الأصوليين هو تقوية إحدى الإمارتين على الأخرى بدليل ولترجيح ضوابط وأمر أغلبية يتوصل بها إلى معرفة الراجح من الأقوال المختلفة في تفسير كتاب الله تعالى وموضوع هذه القواعد أقوال المفسرين المختلفة وغاية العلم بها هو أنيم الوقوف على ما فيه أصح من غيره في القول لتفسير كتاب الله حيث إنها تتنوع في أحكامها العملية والسلوكية ومعرفة القوي من الضعيف من أجل استمرارها يكون من أصول الدين واللغة وأصول الفقه والقواعد الفقهية وعلوم الحديث والقرآن واستقراء ترشيحات أئمة التفسير (الحبيشي، فهد؛، ٢٠٢٣م، صفحة ١١).

أما الأسنوي في شرحه لمنهاج الوصول إلى علم الأصول للبيضاوي يذكر أن الترجيح في اللغة هو التميل والتغليب وإنما خص هذا العلم بأن يتم ترجيحه ما فيه أمانة أي الاستعانة بالظن كدليل لاعتبار أن الترجيح لا يكون حاضراً في حال القطع (الأسنوي، عبد الرحيم بن الحسن؛، ١٩٩٩م، صفحة ٣٧٤)، وهذا مقياس للمعاملات والعبادات (شاكر، أ.د محمود؛، ٢٠٢٣).

أما التهانوي فبين أن الترجيح في اصطلاح الأصوليين بيان الرجحان وإثباته والرجحان زيادة أحد المثلين المتعارضين على الآخر وصفاً ومعنى (التهانوي، محمد بن علي، ١٩٩٦م، صفحة ٤١٥).

٨. المبحث الثاني

مساهمة الأصوليين في ترسيخ أسس التفسير:

إن معرفة قواعد الترجيح عند المفسرين أمر متعين على كل من أراد أن يخوض في مجال التفسير، وفهم تطبيق قواعد الترجيح يزيل الكثير من الإشكاليات ويذكر معظم التعارضات ويدفع كثيراً من التنازعات التفسيرية، وعدم الإدراك بها عدم الالتزام بها مدعاة إلى ظهور الخطأ والانحراف في التفسير وهو الغاية هو طلب أصحابها وأقربها إلى الحق في تفسير كلام الله تعالى وهو من أهم مقاصد طلب العلم ومن أعظم أهداف دراسة التفسير أن يكون حضور الصحة والأصح عبر الاستعانة بالترجيح عن غيره (يعقوب، طاهر؛، ٢٠١٠، صفحة ٩٢٠)

لقد وضع الأصوليون قواعد لفهم العموم والخصوص، والإطلاق والتقييد، والناسخ والمنسوخ، وأقسام الدلالة، وغير ذلك من الأدوات التي تُعدّ ضرورية للمفسر في فهم النص القرآني على وجه صحيح. كما أنهم قرروا منهجيةً دقيقة في الترجيح بين الأقوال التفسيرية، مما منع التسرع في تبني رأي دون بيئة علمية.

ولا يُمكن تجاهل أثر المدارس الأصولية الكبرى (كالشافعية، والمالكية، والحنفية، والحنبلية) في التأثير على مناهج التفسير، إذ إن كثيراً من المفسرين كانوا من كبار الأصوليين، كالإمام الشافعي في "رسالته"، والرازي في "التفسير الكبير"، والقرطبي في "الجامع لأحكام القرآن"، وابن عاشور في "التحرير والتنوير". فقد دمجوا بين أصول الفقه والتفسير في أعمالهم، مما عزز من عمق التفسير واستقامته العلمية.

وهكذا، فإن مساهمة الأصوليين لم تقتصر على دعم المفسرين، بل أسست منهجاً تفسيرياً قائماً على التحليل، والضبط، والتوثيق، والترجيح المنهجي، وهي عناصر لا غنى عنها في فهم النص القرآني في القديم والحديث. (الجويني، عبد الملك؛، ٢٠٠٣م، صفحة ٢٢٣).

فهذا التفسير معلوم أن دلالات الألفاظ على المعاني تحتل عدة وجوه يحتاج ترجيح أحدها إلى مرجح ومن ذلك الوقوف على مقصد الشارع وكذلك الحال في تعارض النصوص فإن عوامل رفع التعارض هو الترجيح (أمين، إحسان؛، ٢٠٠٧م، صفحة ٥٥٦)، ودلالات الإيماء هي إحدى دلالات الألفاظ عند الأصوليين (مجيد، أ.م.د. محمود شاكر ؛، ٢٠١٩).

ونشأ الترجيح وارتبط ارتباطاً وثيقاً مع علم الخلاف فقواعد الترجيح لا عمل لها إلا بعد وجود الخلاف إذ أن حصول الخلاف وتحقيقه شرط لازم لإعمال قواعد الترجيح يقتضي قولين أو أكثر يخدم بصواب أحدهما أو بكونه أولى من القول الآخر وهناك بيان فوارق بين الترجيح في اختلاف التنوع والترجيح في اختلاف التضاد فالترجيح في اختلاف التنوع غالباً يكون لبيان المعنى الأولي ولا يلزم فيه ترجيح قول و رد ما سواه أما الترجيح في التضاد فهو تصحيح لقول لما عداه، وذلك لبيان الصواب من الخطأ (سليمان، محمد صالح، ٢٠٢٠م).

ورأى بعض الأصوليين والفقهاء أيضاً أنه في اختلاف الأدلة يجب النظر فيها من أجل منع ما فيها من تعارض في الظاهر من غير إعمال الجمع بينها في حال إمكان لأن الأولوية للعمل بكليهما واللجوء للترجيح إذا تعذر ذلك، أو إذا كان يعلم المتقدم أو المتعارض يتم اللجوء للنسخ أو إعمال التساقط إذا لم يتم إعمال كل من الجمع أو الترجيح أو النسخ، ويمكن إعمال البراءة الأصلية في حال الفرض بعدم وجود الدليل، ويذكر السبكي "أن الترجيح بين أحد الدليلين يتم في حال عدم إمكانية العمل بأي منهما لأن إعمال الدليلين أولى من إهمال أحد هذين الدليلين وذلك لأن أصل وجود الدليلي هو الإعمال وليس الإهمال" (حماد، نافذ حسين؛، ١٩٩٣م، الصفحات ١٣٣ - ١٣٤).

ويقول الإمام الأسنوي (ت ٧٧٢ هجري): "إنه إذا كان النصان متعارضين فالأولى العمل بهما من أجل عدم التبعض أو تعدده وإذا كان الدليلان متعارضين يتم الترجيح في حال تعذر العمل بكل منهما بأي وجه وعندما لا يتم اللجوء إلى الترجيح لأن الأصل هو إعمال الدليل لا إهماله" (الأسنوي، جمال الدين عبد الرحيم بن الحسن؛، ٢٠٠٩م، صفحة ٤١١).

والترجيح في التفسير لا يقتضي هذا الأسلوب بحد ذاته فالزمخشري مثلاً في تفسيره يلجأ إلى حالات التعدد بالجواز المطلق أو المقيد ويلجأ لأساليب متعددة وترد أساليب التعبير عن التقيد عبر ترجيح بعض الأوجه على غيرها إشارة إلى التضعيف فيكون جوازاً مقيداً بالترجيح أو يضعف بعض الأوجه من غير إشارة إلى ترجيح بعضها على الأخرى وهو الجواز المقيد بالتضعيف أو ترجيح بعض الأوجه ويضعف الأخرى عبر التقيد بالترجيح أو التضعيف ومن الأمثلة على ذلك أمثلة على قواعد أصولية أثرت في التفسير (كقاعدة "العام والخاص"، "المطلق والمقيد"، "الناسخ والمنسوخ").

تطبيقات من كتب التفسير التي تأثرت بأصول الفقه (مثل تفسير الشافعي، ابن جرير الطبري، الرازي، القرطبي). (بن علي، سلمان؛، ٢٠٢٢م، صفحة ٦٩).

٨،١. ومن قواعد الترجيح عند الأصوليين في التفسير

٨،١،١. الترجيح بالأقوى دلالةً من حيث اللغة يُقَدَّم المعنى الأقرب إلى دلالة اللغة العربية الفصيحة،

مثال: ترجيح تفسير بناءً على دلالة اللفظ في الاستعمال العربي قبل الإسلام.

- ٨،١،٢. الترجيح بحسب السياق: يُرَجَّح القول الذي يتفق مع سياق الآية أو السورة. السياق القرآني (ما قبل وما بعد الآية) يعدّ حاكمًا مهمًا في فهم المعنى.
- ٨،١،٣. الترجيح بالقرائن الشرعية: مثل ورود آيات أو أحاديث تُعَصِّد أحد الأقوال التفسيرية. مثال: تفسير آية مجملة بآية أخرى مبيّنة لها.
- ٨،١،٤. الترجيح بموافقة القواعد الأصولية: تقديم القول الموافق لأصول الشريعة العامة، مثل: رفع الحرج. تحقيق المقاصد، سد الذرائع، مراعاة العرف.
- ٨،١،٥. الترجيح بالأثر والنقل الثابت: يُقَدَّم القول الذي استند إلى تفسير منقول عن النبي ﷺ أو الصحابة أو التابعين. يشترط في الأثر الصحة والثبوت.
- ٨،١،٦. الترجيح بالعمل: يُقَدَّم القول الذي عمل به السلف أو جمهور الفقهاء، لاسيما في الآيات العملية. (الحربي، حسين بن علي؛، ٢٠٠٨م، صفحة ٢٠٥).

فالتفسير بالترجيح لا يكفي عند العلم بالقاعدة الترجيحية فقط بل لا بد من العلم بعدم منازعة غيرها لها في ترجيح أحد الأقوال ويقدم ما يقوي به الظن وأول القواعد التي تتصف بهذا الوصف هي القواعد التي ترجح التفسير الأثري أي بالقرآن والسنة فهي مقدمة عند التنازع على كل قاعدة ترجح تفسيراً أو اجتهداً وترجيح قاعدة أسباب النزول أولى لأنها أغلب في الظن وهو قاعدة أثرية خاصة والمعنى رجحته لم يخرج عن الآية وكلام العرب (الحبيشي؛، الصفحات ١٧-١٨).

ومن الترجيح قاعدة إذا دار الأمر في الآية بين الأحكام والنسخ فالأول هو المرجح، ويوجد كثير من صيغ الامر بالنسبة لقواعد الترجيح (إسماعيل، أ.م.د. وليد عبدالله؛، ٢٠٢٣).

ومن قواعد الترجيح ترجح الخاص على العام عند التعارض لأن الخاص مقصود أصالة بالحكم فاللفظ نص فيه وهو في العام غير مقصود أصالة بل في ضمن أفرادها وهناك ذلك قوله تعالى: بعد عد المحرمات من النساء سمح أجل لكم ما وراء ذلكم سجي (النساء: ٢٤) مع قوله سمح فأنكحوا ما طاب لكم من النساء متنى وثلاث وربع سجي (النساء: ٣) فالآية الأولى ظاهرة في إحلال زواج خاصة لأنها مما وراء ذلكم والآية الثانية خصها في إباحة الزواج على أربع فلما تعارضا رجح النص لقوته في وضوح دلالاته حرم الزواج ما زاد على أربع (حلاوي، محمد بشير؛، ٢٠٠٧م، صفحة ١٣٣).

ويعتبر في التفسير مراعاة السياق العام وهو النظر إلى مجموعة كبيرة من الآيات تتعدى حدود الاهتمام بالكلمة المفردة إلى الاهتمام بالسياق الجملي والاسلوبي أو الأخذ باللفظ المشترك (حسن، د. عمران جمال؛ مجيد، د.محمود شاكر ؛، السنة الرابعة ٢٠٠٩)، لاستخراج المعنى أو لترجيح معنى على آخر يتعدى النظر فيه إلى السورة القرآنية ككل لذا فمراعاة السياق العام يدل على اتجاه المعاني عند تناول معانيه المختلفة ولاسيما حيث الوقوف موقف الترجيح بين أقوال التي ذكرها المفسرون لأنها تزدهم بالأقوال المختلفة في تفسير معنى واحد فقد تعددت الآراء في تفسير وتوضيح معاني كلمات النازعات والناشطات والسابحات على وجوه شتى (المزيدي، أحمد فريد؛، ٢٠٢٣م، صفحة ٥١).

لذلك كانت العلوم القرآنية متداخلة ومتكاملة بين الفقه والأصول وحتى هنا ذكر أن معرفة المناسبة للسورة أو الآيات تساعد ترجيح بعض الآراء على بعضها الأخرى لأن الآراء إذا تساوت في القوة كان يتناسب الكلام مع بعضها أولى بالترجيح أمر معمول به في مصادر التفسير (خريبط، صلاح؛، ٢٠١٧م، صفحة ٦٠).

لذا فإن الترجيح الذي هو من قواعد الأصول كان مستخدماً بكثرة عند المفسرين ومن مثاله عند الطبري في قوله تعالى *إِذْ تُصْعِدُونَ وَلَا تَلَوْنَ عَلَى أَحَبَسَجَى* (آل عمران: ١٥٣).

فقد قدم قول الأكثرية الذي عبر عنه بمصطلح (أكثر أهل التأويل) على غيره وقال (إنما جاء تأويل أهل التأويل بأن القوم أخذوا عند انهزامهم عند عدوهم في بطن الوادي وفي قوله تعالى *سَمَحَ وَشَهَدَ شَاهِدٌ مِّنْ بَنِي إِسْرَءِيلَ عَلَى مِثْلِهِ سَجَى* (الأحقاف: ١٠) فقد ذكر قول الأكثرية وعبر عنه بمصطلح (أكثر أهل التأويل) في أثناء ترجيحه بين الأقوال بقوله: إن الأخبار قد وردت عن جماعة من أصحاب رسول الله بأن ذلك عني به عبد الله بن سلام وعليه أكثر أهل التأويل (البرزنجي، أيوب آدم رسول؛، ٢٠١٩م، صفحة ٩٧).

وبحكم توجه علماء الأصول نحو تفسير النص وفقه الخطاب قاموا بمتابعة واسعة ورصد لتركيب اللغة العربية ووصفوا مجموعة من القواعد والضوابط لاستقراء أساليب اللغة وما قد تؤدي به الألفاظ والتراكيب فقد رصد علماء الأصول دلالات ووجدوا أنها لا تخرج في دلالتها عن العموم والخصوص والاشتراك الحقيقة والمجاز (بن عمر، محمد؛، ٢٠٠٩م، صفحة ١٥٧).

كما إن تقديم التفسير على بعضها كتفسير الصحابة على غيرهم مسألة معلومة قد بينها العلماء حيث جعلوا تفسير الصحابة بعد التفسير النبوي في المرتبة في أحسن طرق التفسير وهي قاعدة معتمدة من أوجه الترجيح عند الأصوليين (الحربي، حسين بن علي، ٢٠٠٨م، صفحة ٢٨٠).

٩. النتائج والتوصيات

النتائج

١. يتكامل كل من علم التفسير عند الفقهاء وعلم الأصول عند الأصوليين في العمل على توضيح المفهوم العلمي لأي مصطلح بحيث يعمل كل من العلمين على خدمة علم التفسير.
٢. إن القواعد التي يستند إليها الترجيح عند كل من الفقهاء والأصوليين هي العلم الذي ينبع من ضمن قواعد الترجيح ووفق منهجه العام مضافاً إليه القواعد التفسيرية التي توجه منهجه.
٣. دارت البحوث من قبل العلماء والمفسرين في التوسع الذي يخدم المعنى المراد والمقاصد الإلهية لأي عملية تفسيرية لكتاب الله العزيز.
٤. أجمع معظم العلماء عند تفسير كتاب الله أن الظروف التي أحاطت بالآية القرآنية من حيث سبب النزول أو السياق العام أو المعنى الظاهري هو الأساس لأي عملية تفسيرية.
٥. إن الترجيح عند علماء الفقه والأصول كان أساسها ملاحظة القرينة المرتبطة في الظروف المحيطة بالآية إضافة إلى استعمال العلوم المختلفة من حيث دلالتها على القرينة لتفسير الآية القرآنية.

التوصيات:

توصيات بحثية للباحثين

١. توسيع البحث في مقارنة بين ترجيحات الأصوليين والمتكلمين والمحدثين في التفسير.
٢. إعداد دراسة خاصة بأثر مدرسة معينة (مثل مدرسة المالكية أو الشافعية) في توجيه التفسير من خلال أصولهم.
٣. دراسة تطبيقية على تفسير واحد فقط (مثل تفسير الرازي أو الشاطبي) من حيث البعد الأصولي في الترجيح.
٤. تحليل الأثر المعاصر للترجيحات الأصولية في تفسير العلماء المحدثين مثل الطاهر ابن عاشور أو الشعراوي.

١٠. المراجع

١. ابن سيده، علي بن إسماعيل؛ (٢٠٠٠م). المحكم والمحيط الأعظم، تحقيق، عبد الحميد هندواوي (المجلد ١). بيروت: دار الكتب العلمية.
٢. ابن منظور، محمد بن مكرم؛ (١٤١٤هـ). لسان العرب (المجلد ٣). بيروت: دار صادر.
٣. إسماعيل، أ.م.د. وليد عبدالله؛ (٢٠٢٣). اثر دلالة الامر في اختلاف الأصوليين والفقهاء. مجلة جامعة تكريت للعلوم الإنسانية، المجلد: ٣٠، العدد: ٥، الجزء الأول.
٤. آل عمران: ١٥٣.
٥. الأحقاف: ١٠.
٦. الأسنوي، جمال الدين عبد الرحيم بن الحسن؛ (٢٠٠٩م). نهاية السؤل شرح منهاج الوصول إلى علم الأصول. بيروت: دار الكتب العلمية.
٧. الأسنوي، عبد الرحيم بن الحسن؛ (١٩٩٩م). نهاية السؤل شرح منهاج الوصول (المجلد ١). بيروت: دار الكتب العلمية.
٨. الباجي، سليمان بن خلف؛ (٢٠٠٣). الحدود في الأصول، تحقيق، محمد حسن محمد حسن إسماعيل (المجلد ١). بيروت: دار الكتب العلمية.
٩. البرزنجي؛ (بلا تاريخ). التعارض والترجيح بين الأدلة الشرعية.
١٠. البرزنجي، أيوب آدم رسول؛ (٢٠١٩م). أقوال الأكثرية في التفسير بالمأثور في القرنين الرابع والخامس الهجريين. بيروت: دار الكتب العلمية.
١١. التفتازاني، سعد الدين مسعود بن عمر. (١٣٧٧هـ / ١٩٥٧م). شرح التلويح على التوضيح لمتن التنقيح (المجلد ٢). بيروت: مطبعة محمد علي صبيح وأولاده.
١٢. التفتازاني، سعد الدين مسعود بن عمر؛ (١٣٧٧هـ / ١٩٥٧م). شرح التلويح على التوضيح لمتن التنقيح. بيروت: مطبعة محمد علي صبيح وأولاده.
١٣. التهاني، محمد بن علي. (١٩٩٦م). كشاف اصطلاح الفنون والعلوم، تحقيق، علي دحروج. (عبدالله الخالدي، المترجمون) بيروت: مكتبة لبنان ناشرون.
١٤. الجويني، عبد الملك؛ (٢٠٠٣م). التلخيص في أصول الفقه. بيروت: دار الكتب العلمية.
١٥. الحبشي؛ (بلا تاريخ). بوصلة المفسر في قواعد الترجيح عند المفسرين.
١٦. الحبشي، فهد؛ (٢٠٢٣م). بوصلة المفسر قواعد الترجيح عند المفسرين. نشر المؤلف.
١٧. الحربي، حسين بن علي؛ (٢٠٠٨م). قواعد الترجيح عند المفسرين دراسة نظرية تطبيقية. السعودية: دار القاسم.
١٨. الحفناوي، محمد. (١٩٨٧م). التعارض والترجيح. مصر: دار الوفاء.
١٩. الخراساني، محمد أمين الحسيني؛ (٢٠١٧م). تيسير التحرير على كتاب التحرير في أصول الفقه الجامع بين اصطلاحية الحنفية والشافعية. بيروت: دار الكتب العلمية.
٢٠. الرازي، محمد بن عمر؛ (بلا تاريخ). المحصول في علم الأصول، د.ت. بيروت: مؤسسة الرسالة.
٢١. الزغير، لطفي بن محمد؛ (٢٠٠٨م). التعارض في الحديث (المجلد ١). الرياض: دار العبيكان.

٢٢. المزيدي، أحمد فريد؛ (٢٠٢٣م). علم التفسير وأصوله. بيروت: دار الكتب العلمية.
٢٣. النساء: ٢٤.
٢٤. النساء: ٣.
٢٥. أمين، إحسان؛ (٢٠٠٧م). منهج النقد في التفسير. د.م: دار الهادي.
٢٦. بخيت، حمدي؛ (٢٠١٩م). التعارض والترجيح بين الأصوليين والنحاة. د.م: أصوات للدراسات والنشر.
٢٧. بن علي، سلمان؛ (٢٠٢٢م). التفسير النحوي للقرآن الكريم عند الزمخشري. بيروت: دار الكتب العلمية.
٢٨. بن عمر، محمد؛ (٢٠٠٩م). من الاجتهاد في النص إلى الاجتهاد في الواقع. بيروت: دار الكتب العلمية.
٢٩. حسن، د. عمران جمال؛ مجيد، د.محمود شاكر؛ (السنة الرابعة ٢٠٠٩). المشترك عند الأصوليين. مجلة جامعة كركوك للدراسات الإنسانية، العدد: ٢، المجلد: ٤.
٣٠. حلاوي، محمد بشير؛ (٢٠٠٧م). علم أصول الفقه. بيروت: دار الكتب العلمية.
٣١. حماد، نافذ حسين؛ (١٩٩٣م). حماد، نافذ حسين، مختلف الحديث بين الفقهاء والمحدثين. المنصورة - مصر: دار الوفاء للطباعة والنشر.
٣٢. خريبط، صلاح؛ (٢٠١٧م). المناسبات بين السور والآيات دراسة تطبيقية على سور المسبحات. عمان: دار غيداء.
٣٣. سليمان، محمد صالح. (٢٠٢٠م). اختلاف السلف في التفسير بين النظرية والتطبيق. د.م: مركز تفسير للدراسات القرآنية.
٣٤. شاكر، أ.د. محمود؛ (٢٠٢٣). المناسب من حيث الاعتبار والتأثير عند الأصوليين. مجلة جامعة كركوك للدراسات الإنسانية، المجلد: ١٨، بالعدد: ١.
٣٥. عضد الدين الإيجي، عبد الرحمن. (٢٠٠٤م). شرح العضد على مختصر المنتهى الأصولي، تحقيق، محمد حسن محمد حسن إسماعيل (المجلد ١). بيروت: دار الكتب العلمية.
٣٦. مجيد، أ.م.د. محمود شاكر؛ (٢٠١٩). الالتفات الى المعاني في دلالة الايماء عند الأصوليين. محمود شاكر مجيد ، مجلة جامعة تكريت للعلوم الإنسانية، العدد: ٩.
٣٧. مجيد، شاكر شاكر؛ (السنة الخمسون، محرم ١٤٤٢هـ، أيلول ٢٠٢٠). تفسير الصحابي للحديث وحجتيه عند الأصوليين. مجلة اداب الرافيدين، كلية الاداب جامعة الموصل.
٣٨. يعقوب، طاهر؛ (٢٠١٠). أسباب الخطأ في التفسير دراسة تأصيلية. الرياض: دار ابن الجوزي.
٣٩. البرزنجي، عبد اللطيف عبدالله؛ (١٩٩٣م). التعارض والترجيح بين الأدلة الشرعية. بيروت: دار الكتب العلمية.
٤٠. الغزالي، محمد بن محمد؛ (٢٠١٤م). المستنصفي من علم الأصول، تحقيق: عبد الله محمود محمد عمر. بيروت: دار الكتب العلمية.